

حلقات نور على الدرب (203) للشيخ صالح بن محمد اللحيدان -

المجموعة الثانية (053 حلقة) #كبار_العلماء

صالح اللحيدان

المكتبة الصوتية لسماحة الشيخ العلامة صالح بن محمد الحيدان حفظه الله. حلقات نور على الدرب. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا وسيدنا محمد وعلى الله وصحبه وسلم - [00:00:00](#)

مستمعي الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته واسعد الله اوقاتكم بكل خير هذه حلقة جديدة مع رسائلكم في برنامج نور على الدرب رسائلكم في هذه الحلقة نعرضها على فضيلة الشيخ صالح بن محمد الحيدان - [00:00:21](#)

عضو هيئة كبار العلماء ورئيس المجلس الاعلى للقضاء مع مطلع هذه الحلقة نرحب بالشيخ صالح ونذكر له تفضله باجابة الاخوة المستمعين فاهلا وسهلا. اولى رسائل هذه الحلقة رسالة وصلت الى البرنامج من مستمع محمد - [00:00:44](#)

ابراهيم من التوبة الاخ محمد يسأل ويقول اذا فاتتنبي صلاة الجمعة في الظهر في الركعة الاخيرة. كيف اقضي باقي الثالث الركعات؟ او اذا ادركت من صلاة الجمعة في الظهر الركعة الاخيرة كيف اقضي باقي الثالث الركعات - [00:01:02](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده وخليله رسوله محمد سيدنا وسيد الاولين والاخرين وعلى الله وصحابته والمهتمين بهديه التابعين من سنته اذا الدين وبعده - [00:01:25](#)

فان من ادرك ركعة مع الامام من الرباعية او صلاة المغرب مثلا فانه يأتي برکعة اخرى بعدها ثم يجلس للتشهد ثم يقوم بعد التشهد هذا الذي هو التشهد الاول له - [00:01:46](#)

وان كان تشهد قبله مع الامام ليأتي ببقية صلاته ليأتي برکعتين في الرباعية في الظهر والعصر والعشاء ثم يجلس للتشهد الاخير الذي هو ركن من اركان الصلاة ولا تتم الصلاة الا به - [00:02:10](#)

لنقرأ التحيات ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم فان الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام واجبة وهي في قول كثير من اهل العلم ركن من اركان الصلاة ولذلك لما عدد شيخ الاسلام محمد بن عبد الوهاب - [00:02:33](#)

في رسالته الصغيرة المطبوعة مع ثلاثة الاصول ما يتعلق بالصلاه اعد الصلاه على النبي عليه الصلاه والسلام ركنا من اركان الصلاه وكذلك في صلاه المغرب اذا فاتته رکعتان وادركتنا اليوم الركعة الاخيرة - [00:03:00](#)

انه يأتي بعد هذه الركعة بيده للتشهد الاول بالنسبة له وان كان تشهد بعد الركعة الاولى لكن ذاك التشهد انما هو تشهد بمتابعة الامام ثم يقول الى التشهد الاول بالنسبة له - [00:03:21](#)

الذى هو تشهد ثان فى واقع امره ليأتى بالتشهد الاخير الذى يعقبه السلام والله اعلم جزاكم الله خيرا. يسأل الشيخ صالح فيقول اذا ادركت ركعة ما جماعة. وقد سلمت ثم صليت الصلاة لوحدي. فجاء رجل فكبر فبدأ يصلي معي وانا كنت مسبوقا كما اسلفت. كيف افعل في - [00:03:41](#)

لمثل ذلك جزاكم الله خيرا تصح الصلاة المقتدى ويقول بمنزلة المسبوق بالنسبة لك وانت مسبوق بالنسبة للجماعة فاذا اثرت ما بقى لك وسلمت قام هو ليتم ما بقى من صلاته - [00:04:09](#)

والاولى الا يفعل وان كانت صحيحة لان لا تتسلسل الجماعة بحيث كلما انهى فرد او افراد صلاتهم واذا باخرين ممن اقتدوا بهم ثم يقتدي بهم غيرهم وهكذا الاولى عدم تسلسل ذلك - [00:04:37](#)

لكن من فعل فان شاء الله ارجو ان تكون الصلاة قد ادرك بها فضل دواعه والله اعلم جزاكم الله خيرا واحسن اليكم من منطقة حائل
الرسالة من المستمع يقول انا شاب ابلغ الثامن عشر من العمر - 00:05:03

ولاب يتجاوز عمره ثمانين عاما وعنده سيارة اذا قلت يا ابي اعطي السيارة لكي اقضى حاجة اهلي من الاسواق؟ قال لا فاذا اتاني
الليل ذهبت الى الصندوق واخذت مفتاح السيارة وابي نايم - 00:05:21

ومع مرور الزمن هذه حالة ابي معي كل يوم. السؤال هل علي ذنب في ذلك؟ افیدونی جزاکم الله خیرا اذا کنت لا تذهب الا لامر لازم
بالمotel من شراء حوائج لا تستطيع شراءها - 00:05:40

بدون السيارات وهي للمotel ولم تكن متھوراً ذات سرعة وتحمل ووصف قيادة او تصريح بالقيادة وقلت يا رفق بالسيارة فلا حرج ان
شاء الله اما اذا كنت تذهب لقضاء حاجات لا داعي لها - 00:06:05

او للجلوس مع اصدقاء والدك لا يحب ان تجلس مع امثالهم وغير ذلك من ما يذهب اليه كثير من الشباب وان لم تكن
محرمة فلا يحل لك لانه لا يجوز ان يعصي الوالد - 00:06:40

في امر مباح او ثم اذا كان لا تدعوا اليه ضرورة ولا يلزم له امر من امور متطلبات حوائج البيت واما اذا كان الامر يقتضي ذلك وانكم
تحتاجون الى ما - 00:07:02

تذهب لشرائه اذا لم تفعلوا بالسيارة ما لكم حرج ومشقة وربما تعطلت بعض اموركم التي تحتاجون اليها مع ابيكم فارجو الا يكون
في ذلك حرج وانه يدخل فيما اذن فيه النبي عليه الصلاة والسلام - 00:07:26

الهندي زوجة ابي سفيان فيما ذكرته عن ابي سفيان رضي الله عنهما. والله اعلم جزاکم الله خیرا واحسن اليکم. احد الاخوة المستمعين
يقول علي حماد يقول عندي دراهم من عليها الحول - 00:07:49

ثم اني تحصلت على دراهم اخرى. فهل ازكي الجميع ام ازكي كل جزء على حدة؟ جزاکم الله خیرا الزکاة انما تجب اذا بلغ المال
الذکوی عند مالکه فإذا حال عليه الحول وجبت فيه الزکاة - 00:08:08

وما طرأ بعده مما لم يتم له الحول لا تجب فيه الزکاة حتى يتم حوله اذا اردت ان تبذل زکاة للجميع وعجلت حول هذا المالي
الجديد مع خالد اي القديم - 00:08:33

اجاز ذلك باننا لن يتم حوله كأنك تبرغت بالمدة فلا بأس وانما الذي يجب لا يجب الا بعد تمام الحول والله اعلم جزاکم الله خیرا
واحسن اليکم يقول والدتي كبيرة في السن عمرها يقارب خمسة وستين عاما - 00:08:59

فهل اقوم بالحج عنها والدتك فيما يبدو اذا لم تكن مريضة فهي قاعدة للحج بنفسها اذا عملت الى مكة بواسطه النقل فان كانت
مريضة مرضًا لا تستطيع معه ممارسة الحج بنفسها - 00:09:25

وان هذا المرض لا يرجى ان يزول جاز لك ان تحج عنها ولو كانت على قيد الحياة والله اعلم جزاکم الله خیرا واحسن اليکم رسالة من
المستمع ابراهيم حلمي من جمهورية مصر العربية. بعث برسالة مشتركة بينه وبين زوجته - 00:09:50

اما سؤال زوجته فمعناه الشيخ صالح يقول ان زوجها يريد ان يتزوج عليها ولكن لغيرتها مرضت رغم انها متحابان والله الحمد
وعندهما اطفال وحالتهما مستورة. فهل تسبب في منعه من الزواج - 00:10:13

او طلبت طلاقها والحال ما ذكر نظرا لشدة غيرتها فهل تكون ائمة؟ وجهوها شيخ صالح جزاکم الله خیرا لا شك ان الزواج باخرى من
القادر عليه مباح وقد يكون في بعض الاحوال - 00:10:34

مندوبا او واجبا قصد ظروف القادر على الزواج وتطلعاته وخوفه على نفسه من الوقوع في الحرام اذا خشي الا يعدل لا يجوز له ان
وتزوج اخري الا اذا غالب على ظنه العدل - 00:11:02

ولا شك ان المرأة لا ترغب الزواج لزوجها وعدم اشراكها بذرة امر يعود اليها بالمصلحة والمرأة التي لا غرة لها في الغالب تكون اسعد
حالا ممن لها ضرة وان كان يحتمل - 00:11:34

ان تكون بعض الحالات ذات الذرة اسعد من سواها لكن العبرة بالعموم ومن حق الزوجة الا ترغب بالزوجة الاخرى اذا كانت تخشى

الوقوع في معصية من الغيرة او المرض من الغيرة - 00:12:04

فلا حرج عليها الفضل والطلاق او ان تطلب من زوجها الامتناع عن الزواج فان استجاب لها فقد حققت مطلبيها وان لم يستجب كان من حقها ان تطلب اجزاء الطلاق ولا تعد مرتكبة امرا محظما - 00:12:32

ما دامت تثق من عدم تحملها لهذا التعدد ونصيحتي لها اذا عزم نسير ان كانت ازيف يا اولاد حتى لا يجعل اولادها يتامى في حياتها
ولا شك ان الثاني انما هو بفقد الاب - 00:12:58

لكن مع ذلك فان الاطفال يتجرعون مرارة فرقة الوالدين و مرارة اشراف زوجة اخرى على شؤونهم ولو كانت الاخرى تقية منصفة
تختلف الله فيهم نصيحتي السائلة ان تحاول الصبر وان توطن نفسها - 00:13:26

على تحمل ما قد يأتي وان تتفاهم مع زوجها لثلاث ما يمكن ان يعكر صفو الحياة الزوجية وتتجهد بالسؤال بسؤال الله ان يعينها على
تحمل ما ترى فيه ويسير الامر لها والله يجيب دعوة من دعاها والله اعلم - 00:13:59

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. تقول تملك والدتي مبلغا من المال وعن ابنتها الوحيدة. ولدي اخوة ثلاثة كبار متزوجون ولهم بيوت
ولكن والدتي اعطيتني كل المبلغ وخصتني به من دونهم. فهل اذا اخذت المبلغ لي واشتريت منزلا صغيرا لامي بهذا - 00:14:21
المبلغ ولكن المنزل يكون باسمي كما طلبت هي مني. فهل علي اثم؟ وهل على والدتي اثم ايضا؟ وادا بقي هذا اكثر من سنة بعدم
تمكنني من الشراء. فهل على هذا المبلغ الذكاء؟ ارشدونا مأجورين جزاكم الله خيرا. علما بانها كتبت - 00:14:42

في منزلا انا وبعض اخوتي وبسبب ابي سیوزع ارضه على اخوته واعلمني انه لن يعطيني شيء ما هي ثقتك بممثل هؤلاء الاباء الذين
يحرمون بناتهم من ميراثهم مأجورين جزاكم الله خيرا - 00:15:02

اما بالنسبة لامتي فان كان اخوانك رضوا بهذا الصنيع اللي منها فلا غلط اذا رضوا واذنوا لها بهذا التصرف طيبة به نفوسهم فلا بأس
واذا لم يكونوا راضو فلا يحل - 00:15:21

لها ان تنفذ في بشيء دورهم فان النبي عليه الصلاة والسلام تم اعطاء بعض الولد دون بعض جورا وقال للذى اراد ان يعطي ولدا من
اولاده عطية عكل ولدك اعطيته مثله؟ قال لا - 00:15:43

قال لا تشهدني على جوف وفي اليوم اتقوا الله واعدلوا بين اولادكم فلا يحل للوالد او الوالدة ان يخص واحد منهم منهما اخذ الاولاد
بشيء دون الاخرين الا اذا رضي اخوانه او اخواته - 00:16:13

وسمحوا بذلك فلا بأس وبالتالي فلا تحل هذه العطية من امتى الا ان اين اخوانك لك ولو كنت تميل شراء منزل باسمك لامك فان مآل
هذا المنزل بعد وفاتها اليه - 00:16:35

عم ما يتعلق بوالده وكونه يريد ان يقسم اراضيه على اولاده الذكور فان هذا جور وعدوان وذنب لا يحل ان يفعله والواجب ان يعدل
وان يعطي البنت نصيبها واقتصر العلماء في العطية - 00:17:00

هل يجب التساوي او ان للوالد ان ليعطيهم على قدر المواريث الصحيح انهم يسرون لأن هذا ليس وانما هي هبات يهبها الوالد للاولاد
من الذكور والإناث قال اتقوا الله واعدلوا - 00:17:29

والله ولم يكن اعطى الذكر لبنيه ونحوه افضل لانه افضل
او لاد بناته لانهم اجانب. هم. يظلوا. هم - 00:17:53

فكأنه يعتمد على تقسيم الله للموارد لارى الا اخطأ له احسن من فعل الله وان تقسيمه الاولى اولى من تقسيم الله له وهذا تجردوا على
شرع الله وترد لحدوده - 00:18:26

وظلم وعدوان للذرية وزرع للضغائن والاحقاد ما بين البنين والبنات وهكذا كل معصية ترتكب وكل عبد بامر الله يقول على اهله
بالظرر والشر وزرع الاحقاد والضغائن والعداوات ولا شيء يجلب الخير - 00:18:48

ويتحقق التآلف مثل تقوى الله جل وعلا فالواجب على الاباء ان يتقووا الله في ذلك والله اعلم جزاكم الله خيرا واحسن اليكم هذا
السؤال من الزوج فضيلة الشيخ يقول انا - 00:19:17

اقرأً نصف جزء كل يوم من القرآن مع بعض من الأخوة. ولكن قراءتهم ضعيفة ويختلطون في التشكيل. وفي بعض أجد نفسي مضطراً
أفوت بعض الأخوة أخطاء بسيطة لا تغير المعنى حتى لا يضيق صدره بكثرة التصوير ومحاولة مني لتشجيعه على الحضور معنا دائمًا
- 00:19:35

دون انقطاع فما هو توجيهكم لي؟ جزاكم الله خيراً إذا كان يضيق صدره ويخرجل ويؤذيه هذا التعديل فلا حرج عليك ما دامت هذه
النية هي الحاملة هناك على هذا التصرف - 00:20:00

ويحصل أن تتفاهموا معه على ما يمكن أن تقرأوه أو أن ترشده إلى أن يقرأه مع آخر حتى يقوم لسانه لأن من مصلحته أن ينبه على
الأخطاء التي يقع فيها - 00:20:26

لكن إذا كان يضيق صدره لأنك لا يجب أن يظهر بين زملائه في هذه الجلسة مظاهر الجاهل الذي لا يعرف القراءة أرجو أنه لا حرج فيما
ذكرت والله أعلم. جزاكم الله خيراً. يقول الشيخ صالح زوجتي تخيط للنساء ملابسهن بالاجر - 00:20:47

فإذا طلبت أحداهن منها أن تخيط لها فستانها ضيقاً أو قصيراً علمًا بأن زوجتي تعلم أن هذه المرأة ستخرج بهذا الفستان إلى السوق.
فإذا قامت زوجتي بخياطة هذا على تلوك الحال هل تكون أثمة - 00:21:14

هل إذا امتنعت زوجتك من الخياط لهذه المرأة لا تجد من يفيض لها هذا الثوب بهذه الصفة أو أنها إذا امتنعت من خياطته وربما
ذهبت لخياط الذكر يخيط لها أرجو أنه لا حرج في ذلك - 00:21:33

وينبغي أن تحاول بقدر الامكان اطالة الثوب أو اقناع صاحبة الثوب بأن اطالته خير لها واتقى لها واقرب لتسهيل أمورها وأبعد عن
الصكوك السيئة واتهامها بالتطلل للرجال وابداء محاسنها لهم ليتعلموا اليها - 00:22:01

لتفعل ما تستطيع فإن المرأة مسؤولة عن التقصير فيما يتعلق ببيان الحق والدعوة إليه والنهي عن المنكر وإلى اهتمى واحدة من
أخواتها على يدها كان لها من أجر مثل أجور - 00:22:36

المهتمة دون انتقاد شيء من إجرائها والله أعلم جزاكم الله خيراً واحسن إليكم يقول إذا خرجت المرأة وهي ترتدي خماراً ويظهر من
افسده فستان أول مثلاً فهل يكون هذا من السخور؟ جزاكم الله خيراً - 00:22:59

إذا كان الذي يظهر من تحت هذا الخمار لون الثوب أو روكوش وهي لم تقصد إخراج هذه الأشياء واظهارها لقتل الناس بها أو التباكي
بها فرحات الامر الذي يجب عليها أن تفعله - 00:23:22

اخفاء محاسنها وجمالها واحفاء ما تتزين به مما يمكن ستره أن الله جل وعلا لما ذكر في آية النور من منع إخراج الزينة وذكر
زينة الساقين قال ولا يضرن بارجلهن - 00:23:49

ليعلم ما يخفين من زينتهم وتوبوا إلى الله فدل على أن ضرب المرأة ب الرجل الأرض ليعلم ما عليها ما على ساقها من حلي. معصية
ينبغي أن يتاب منها وإن فعلها ذلك - 00:24:20

مخالفة لما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم ولا شك أن مخالفته ما جاء عن الله وعن رسوله ظلم وعدوان ومعصية واجرام فإذا كانت
المرأة لابسة ملابس جميلة وعليها خمار أو - 00:24:46

رضاء فإنه إذا ستر هذه الأشياء المجذفة النظر فهو أولى لا كلما يكون من زينة الملابس لا يجوز ستره وإنما الحلي تبعاً لما تحت الحلم
من أعضاء و مخاصمة للمرأة - 00:25:15

في الختام أتوجه لكم بالشكر الجليل بعد فكر الله سبحانه وتعالى على تسللكم بآجاية الأخوة المستمعين. يا أمل أن يتجدد اللقاء
وأنتم على خير مستمعينا الكرام كان لقاونا في هذه الحلقة مع فضيلة الشيخ صالح بن محمد الحيدان - 00:25:40

عضو هيئة كبار العلماء رئيس المجلس الأعلى للقضاء شكرًا للشيخ صالح وانتم يا مستمعي الكرام شكرًا لحسن متابعتكم وإلى
الملتقي وسلام الله عليكم ورحمته وبركاته - 00:26:04